

وقائع طلاق شفوية وكتابية طال عليها الزمن!/الخميس) 61-9-

1202م(فتاوى على الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

اللهم اهدنا سواء السبيل سؤال جاء من سائل كريم القى على اهله جملة من الطبقات التحريرية والشفوية وبعضها يقول لنا اثناء

غضب او انفعال والمهم يعني آآ يعني عدت حوالي - 00:00:04

عشر مرات لا والله لعله يزيد عن هذا ابي غفلة شديدة الطلاق مرتان هذا كتاب ربي عز وجل الطلاق مرتان فامساك بمعروف او تسريح

باحسان وقال ربي في الثالثة فان طلقها فلا تحل له من بعده حتى تنكح زوجا غيره. فان طلقها اي هذا الزوج الجديد فلا - 00:00:25

عليهما ان يتراجعا ان ضم ان يقيما حدود الله ما الذي يمنع وقوع الطلاق؟ ما هو واحد يقول ايه؟ لعل هذا الطلاق لم يقع. الجواب عن

هذا لا طلاق في اغلاق - 00:00:56

يعني اذا كان في حالة اغلاق في حالة غضب شديد اغلق عليه باب القصد وباب العلم لم يعلم ما يقول ولم يقصد اليه فهنا لا يقع

طلاقه اذا كان مكرها - 00:01:10

في اقرار يعني حقيقي من جهة ظالمة جائرة مستبدة فلا طلاقه دي بكرة الحيض والنفاس يعني اذا كانت المرأة اساء الطلاق حائطا

او نفساء اذا كان الطلاق بدعيا كأن لا تكون المرأة طاهرا - 00:01:28

او طاهرا لكن في طهر جامعها فيه. هذا الطلاق البدعي. المذاهب الاربعة على وقوعه وثيقة مجمع فقهاء الشريعة للاحوال الشخصية

على وقوعه. لكن احيانا نستخدم الرأي الاخر والرخصة. الرخصة الفقهية - 00:01:51

اجتهاد يبيح شيئا في مقابلة اجتهاد يحرمه. فاذا كنا امام مضيق والاخذ بهذا الاجتهاد هينخذ الحياة الزوجية يمكن تقليد من قال بهذا

لكن هذا في حدود النصاب الشرعي للطلاق. الطلاق مرتان - 00:02:11

والثالثة فان طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره الطلاق الشفوي للطلاق الشفوي اذا صدر على وجهه بوعي وبارادة يؤخذ

به صاحبه باجماع المسلمين لا يشترط لايقاع الطلاق شرعا توثيقه او او او كتابته - 00:02:35

عملت لكي تكون مسلما تقول اشهد ان لا اله الا الله. لكن لا يشترط لثبوت عقد الاسلام لك في باب الديانة بينك وبين الله ان تذهب الى

المركز الاسلامي وتستصدر وسيقة اشهار اسلام - 00:03:03

هذه الوثيقة مطلوبة لاجراءات مدنية لترايية ادارية. لكن لا علاقة لها باثبات عقد الاسلام في علاقات بالله عز وجل. ايضا الزوج يملك

عقدة النكاح. اذا طلق زوجته طلاقا شفويا مأخوذ بطلاق - 00:03:19

قي هذا مسؤول عنه امام الله سبحانه وتعالى. سواء اسجله ام لم يسجله ذكرت لحضراتكم ان في بيان هيئة كبار العلماء بالازهر

الشريف نضا على ما يلي وقوع الطلاق الشفوي - 00:03:39

المستوفي اركانه وشروطه. الصادر من الزوج عن اهلية وارادة واعية. وبالالفاظ الشرعية الدالة على الطلاق هو ما استقر عليه

المسلمون منذ عهد النبي صلى الله عليه وسلم وحتى يوم الناس هذا دون - 00:04:03

اشهاد او توثيق فهذا يعني آآ الذي ذكرناه احبتي كقواعد كعالم اذكرها لكل صاحب حالة الطلاق المتعددة لكي يسأل نفسه اين هو من

هذه القواعد؟ وآآ يعلم اني اليوم عمل ولا حساب وغدا حساب ولا عمل - 00:04:23

وكسر الدنيا يجبره الله وكل كسر فان الله يجبره وما لكسر قناة الدين جبران لكل شيء اذا فارقت عوض وليس لله ان فارقت من

